

حقائق عن

مفاوضات الحكومة الإتحادية وحكومة الإقليم

حول النفط وإيرادات المنافذ الحدودية

وإستحقاقات الإقليم من الموازنة الإتحادية

(مثبتة بالوثائق الرسمية منذ تشكيل الكابينة الوزارية التاسعة لحكومة الإقليم)

كانون الأول ٢٠٢٠

حقائق عن

مفاوضات الحكومة الإتحادية وحكومة الإقليم

حول النفط وإيرادات المنافذ الحدودية

وإستحقاقات الإقليم من الموازنة الإتحادية

(مثبتة بالوثائق الرسمية منذ تشكيل الكابينة الوزارية التاسعة لحكومة الإقليم)

كانون الأول ٢٠٢٠

مقدمة

منذ تشكيل الكابينة الوزارية التاسعة لحكومة إقليم كوردستان، بادر الإقليم بمساع حثيثة لإيجاد حل للمسائل المالية والنفطية العالقة مع الحكومة الإتحادية وتعزيز العلاقة بين الطرفين مبنية على أساس المصالح المشتركة وبما يخدم الجميع، مع التأكيد على مباديء الشراكة والتوافق والتوازن التي يرتكز عليا الدستور. نبين في هذا التقرير جهود حكومة إقليم كوردستان في هذا الإتجاه مشفوعاً بالكتب والوثائق والمخاطبات الرسمية التي تثبت الإرادة الجدية للإقليم لحل المسائل العالقة.

١) تشكيل اللجنة المشتركة العليا بين الحكومة الإتحادية وحكومة إقليم كوردستان:

بدأت مبادرات الإقليم بالزيارة الأولى لوفد رسمي رفيع المستوى برئاسة دولة رئيس الوزراء مسرور بارزاني الى بغداد في ١٦ تموز ٢٠١٩ بعد ان إنتخبه البرلمان رئيساً للحكومة في ١٠ من الشهر نفسه، وقد تمخض عن هذه الزيارة تشكيل لجنة مشتركة عليا من الطرفين، حيث ضمت اللجنة من جانب الحكومة الإتحادية السيد الدكتور ثامر الغضبان نائب رئيس مجلس الوزراء لشؤون الطاقة ووزير النفط، والدكتور فؤاد حسين نائب رئيس الوزراء للشؤون الإقتصادية ووزير المالية، والسيد فالح الفياض مستشار الأمن القومي، وحجد مجاهد الهاشمي مدير مكتب رئيس الوزراء، ووزير الداخلية، ووزير المالية الوزراء، والسيد نائب رئيس مجلس الوزراء، ووزير الداخلية، ووزير المالية ولا قالم منه والإقتصاد، و رئيس ديوان مجلس الوزراء، ووزير الداخلية، ووزير المالية والإقتصاد، و رئيس ديوان مجلس الوزراء، وسكرتير مجلس الوزراء.

قدمت حكومة الإقليم بتاريخ ٢٠١٩/٧/٢٥ ورقة عمل (المرفق رقم ١) تضمنت توجهاتها بصدد حل جميع المسائل العالقة مع الحكومة الإتحادية بما فها المناطق المتنازع علها، النفط والغاز، والمسائل المالية وحصة الإقليم من الموازنة العامة الإتحادية والتي تمت مناقشتها في الإجتماع الأول للجنة العليا المشتركة بتاريخ ٢٥ تموز ٢٠١٩ في أربيل، وقد جاء في محضر هذا الإجتماع بأن الإقليم على الإستعداد لتنفيذ إلتزاماته النفطية والمالية مقابل الحصول على حقوقه ومستحقاته المالية.

٢) الإتفاق على المشروع الأول لقانون الموازنة العامة الإتحادية لسنة ٢٠٢٠ مع حكومة السيد د. عادل عبدالمهدى:

بناءً على مقررات إجتماعات اللجنة العليا المشتركة، أتخذت خطوات إيجابية وجدية من الجانبين، وطُرحت العديد من المقترحات من خلال المداولات التي أجريت مع ممثلي الحكومة الإتحادية. فقد أجرى وفد من حكومة الإقليم برئاسة السيد وزير المالية والإقتصاد إجتماعات عديدة مع ممثلي الحكومة الإتحادية في بغداد، وقد تمخض عن هذه الإجتماعات التوصل الى إتفاق مشترك مع الحكومة الإتحادية بخصوص مشروع قانون الموازنة العامة الإتحادية للسنة المالية ٢٠٢٠ (نسخة من مشروع القانون موجودة لدى وزارة المالية الإتحادية/ دائرة الموازنة) والذي تضمن الإلتزامات النفطية والمالية للإقليم (المرفق رقم (٢) الخاص بورقة مباديء أولية بتاريخ ٢٠١٣/١ /٢٠) كالآتي:

أ) تلتزم حكومة الإقليم بتسليم ٢٥٠ الف برميل يومياً من النفط الخام المنتج في الإقليم الى شركة تسويق النفط (سومو) الإتحادية التي سوف تتولى تسويقه وإيداع الإيرادات في حساب الحكومة الإتحادية على أن تتولى حكومة المناع الإيرادات في حساب الحكومة الإتحادية على أن تتولى حكومة المناع الإيرادات في حساب الحكومة الإتحادية على أن تتولى حكومة المناع ا

الإقليم إطلاع شركة (سومو) بإلتزاماتها التعاقدية المسبقة مع الشركات الدولية المشترية للنفط، وكذلك كلف نقل النفط الخام من الإقليم الى ميناء جهان، وعلى ضوئها يتم الإتفاق على بيع تلك الكميات الى الشركات المتعاقدة.

ب) تم الإعتماد مبدئياً بأن تكون طاقة إنتاج الإقليم لعام ٢٠٢٠ ما مقداره و 160 الف برميل يومياً، وعليه تتولى حكومة الإقليم تقديم البيانات الخاصة بالكلف المتوقعة لسدادها من المتبقي من الإنتاج والإستهلاك المحلي البالغ ٢٠٠ الف برميل يومياً. وقد تم تقديم تقارير مفصلة بإنتاج النفط من حقول الإقليم وتصديره وبيعه وكلف الإنتاج التشغيلية والرأسمالية وتفاصيل النفقات الخاصة بالعمليات النفطية الى وزارة النفط الإتحادية وهي تقارير مدققة من قبل شركة (ديلويت) العالمية وكانت هذه التقارير محل القبول (نشرت جميع تقارير مراجعة وتدقيق قطاع النفط في الإقليم من قبل شركة ديلويت العالمية ومتاحة للرأي العام في الموقع الرسمي لحكومة إقليم كوردستان: www.gov.krd).

ت) تحويل الإيرادات غير النفطية الإتحادية الى وزارة المالية الإتحادية حسب أحكام قانون الإدارة المالية الإتحادى رقم (٦) لسنة ٢٠١٩.

في مقابل ذلك تم تحديد حصة الإقليم بمبلغ ١٢ ترليون و٧٧٥ مليار و٨٧ مليون و٢٢ الف دينار و(بمعدل شهري يبلغ ٨٥٧ مليون دولار) مضافاً إليه كلفة نقل النفط من حقول الإقليم البالغة ٢٩ مليون دولار شهرياً وذلك على اساس مجموع الإنفاق الفعلي (النفقات الجارية ونفقات المشاريع الإستثمارية) بعد إستبعاد النفقات السيادية (المرفق رقم (٣): جدول مستحقات إقليم كوردستان حسب مشروع قانون الموازنة الإتحادية لعام ٢٠٠٠). إلا أن الأوضاع السياسية في حينها

وإستقالة حكومة السيد الدكتور عادل عبدالمهدي حالت دون تقديم هذا المشروع المشترك للموازنة الإتحادية لعام ٢٠٢٠ والمتفق عليه الى مجلس النواب.

٣) إتفاق ١٥ آب ٢٠٢٠ مع الحكومة الجديدة برئاسة دولة رئيس الوزراء السيد مصطفى الكاظمى:

وافقت حكومة الإقليم على رسالة معالى وزير المالية الإتحادي السيد د. علي عبد الأمير علاوي المرقم (٨٠٢) في ٢٠٢٠/٥/١٩ (المرفق رقم ٤) وذلك بموجب كتاب وزارة المالية والإقتصاد في الإقليم المرقم (٢٠١) بتاريخ ٢٠٢٠/٥/١٩ (المرفق رقم ٥) وبموجبه تم الدخول بإجتماعات مكثفة بين ممثلي الحكومة الإتحادية وممثلي الإقليم إعتماداً على قانون الإدارة المالية الإتحادي كأساس في تحديد محاور الإجتماعات والمنطلق للوصول الى إتفاق.

بناءً على هذه المبادرة، عقدت عدة إجتماعات مكثفة مع الحكومة الإتحادية في بغداد من قبل وفد حكومة إقليم كوردستان برئاسة السيد نائب رئيس مجلس وزراء حكومة الإقليم، ونتيجة لذلك تم الإتفاق على بنود خاصة لتسوية الأمور المالية العالقة والتي أكدت عليه الأمانة العامة لمجلس الوزراء الإتحادي بكتابها المرقم (١٣٢٢٩) بتاريخ ٥١/٨/٠٠ (المرفق رقم ٦) والخاص بتسوية الأمور العالقة والمرفق به نسخة من البنود المتفق علها، مع التأكيد على أن يقوم الفريق المفاوض الإتحادي بتكثيف الجهود وعقد الإجتماعات اللازمة مع ممثلي الإقليم لغرض تنفيذ الإتفاق ووضع الأسس لإتفاق طويل الأمد ضمن مشروع قانون الموازنة العامة الاتحادية.

وقد نص الإتفاق المشار إليه (المرفق رقم 7) بأنه (على وزارة المالية الإتحادية تمويل الإقليم بمبلغ ٣٢٠ مليار دينار شهرياً لتسديد بعض نفقات الإقليم، وقد

تم تحديد هذا المبلغ على أساس معادلة حسابية مبنية على تقديرات الحكومة الإتحادية للواردات النفطية من إنتاج الإقليم النفطي وواردات الإقليم الأخرى، وهذا يعني بأن الحكومة الإتحادية إستقطعت جميع واردات الإقليم النفطية وغير النفطية من إستحقاقاته الفعلية من الموازنة العامة الإتحادية)، وهكذا فإن هذا المبلغ محسوب على مستحقات الإقليم بموجب قانون الموازنة العامة الإتحادية البالغة ١٢,٦٧% من مجموع النفقات الجارية والإستثمارية، ولكن الإقليم يستلم ٣٢٠ مليار دينار وذلك لأن الحكومة الإتحادية إستقطعت الواردات المتأتية من تصدير النفط وإيرادات الإقليم المتأتية من منافذه الحدودية، وبذلك لا يبقى أي مبرر لإتهام الإقليم بعدم الإلتزام بتسليم الإيرادات النفطية وغير النفطية الى الحكومة الإتحادية.

ولكن رغم هذا الإتفاق، إلا أن الإقليم لم يستلم أي مبلغ في أشهر (آيار، حزيران، تموز، وتشرين الأول) لعام ٢٠٢٠ دون مسوغ قانوني، إضافة الى عدم صرف مستحقات ورواتب البيشمركة رغم إدراجها ضمن تخصيصات وزارة الدفاع في إطار جداول النفقات السيادية المرفقة بقوانين الموازنة السنوية.

٤) تمريرقانون تمويل العجزالمالي لعام ٢٠٢٠ من قبل مجلس النواب بخلاف مبادىء الدستور:

مع التأكيد على إعتراضات الإقليم الجدية حول كيفية تمرير قانون العجز المالي لعام ٢٠٢٠ وإقراره من قبل مجلس النواب دون مشاركة النواب من الكتل الكوردستانية بإعتباره خرقاً لمباديء التوازن والشراكة والتوافق التي ركز علها الدستور، فقد نصت المادة (٧) منه على تحديد حصة إقليم كوردستان من مجموع الإنفاق الفعلي (النفقات الجارية ونفقات المشاريع الإستثمارية) بعد إستبعاد النفقات السيادية، كما أوردت المادة شروط تسديد هذه النفقات الى الإقليم والتي تتلخص في تحويل (الإيرادات غير النفطية الإتحادية) وتسديد الإقليم لأقيام النفط المصدر من حقوله حسب الكميات التي تحددها (سومو) (وهي شركة تجارية مركزية تم تأسيسها بموجب قانون الشركات العامة رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧ وهي تابعة لوزارة النفط دون أن يكون للإقليم والمحافظات المنتجة ممثل فها وهذا لا ينسجم مع الأحكام التي جاء بها الدستور بخصوص إدارة النفط والغاز).

نرى بأن الإقليم كان وقبل تمرير هذا القانون، ولايزال على إستعداد تام للوفاء بإلتزاماته النفطية والمالية على أن تلتزم الحكومة الإتحادية بتسديد كامل حقوق إقليم كوردستان المالية المثبتة في جدول النفقات الجارية ونفقات المشارية الإستثمارية، إضافة الى رواتب قوات البيشمركة علماً إن الحكومة الإتحادية إستقطعت إيرادات الإقليم المتأتية من تصدير النفط وإيرادات المنافذ الحدودية للإقليم من حصة الإقليم من الموازنة الإتحادية حسبما ورد في بنود إتفاقية تاريخ للإقليم كوردستان-العراق.

٥) موقف حكومة الإقليم:

تؤكد حكومة الإقليم موقفها الثابت ورؤيتها للوصول الى إتفاق يستند الى أحكام الدستور والذي بينّاه سابقاً بموجب كتبنا المرقمة (١٨٣٩) في ٢٠٢٠/١٠/٥ (المرفق رقم ٩)، و(٣٧٩) في ٢٠٢٠/١٠/١ (المرفق رقم ١)، ورسالة السيد رئيس وزراء حكومة الإقليم الى دولة رئيس الوزراء الإتحادي في شهر آيار ٢٠٢٠ (المرفق رقم ١١)، إضافة الى مقررات مجلس الوزراء للإقليم حيث تم التأكيد في هذه الوثائق على مايلي:

- أ) تسليم الإيرادات المالية المتحققة من بيع نفط إقليم كوردستان وفقاً للآليات المتفق عليها في الإجتماعات السابقة، وذلك إستناداً لأحكام قانون الإدارة المالية الإتحادية رقم (٦) لسنة ٢٠١٩ وفي غياب قانون الموازنة العامة الإتحادية لسنة ٢٠٢٠.
- ب) تشريع قوانين (النفط والغاز الإتحادي، توزيع الواردات الإتحادية، شركة النفط الوطنية، شركة تسويق النفط) في ضوء الدستور العراقي (المرفق رقم 1٢).
 - ت) تسليم إيرادات المنافذ الحدودية بالنسبة المقررة في القانون.
- ث) ترسيخاً لمبدأ الشفافية، ترى حكومة إقليم كوردستان ضرورة تدقيق البيانات المالية لوحدات الإنفاق والبيان الختامي للإقليم من قبل ديوان الرقابة المالية للإقليم بالتنسيق مع ديوان الرقابة الإتحادية وذلك إستناداً لأحكام المادة (٣٤)، الفقرة/ ثانياً، البند/ب من قانون الإدارة المالية الإتحادية رقم (٦) لسنة ٢٠١٩.

ج) حكومة إقليم كوردستان لا تمانع إدارة الكمارك وفقاً لما منصوص عليه في أحكام المادة (١١٤)، الفقرة/ أولاً من الدستور.

ح) ترى حكومة إقليم كوردستان أن الأموال التي تقترضها الحكومة الإتحادية يفترض أن تخصص نسبة عادلة منها للإقليم، وهذا ما أكده الدستور في المادة (١٠٦) منه بصراحة. فهذه الديون سيتم تسديدها من النفقات السيادية في الموازنة العامة والتي تشارك الإقليم في الإيرادات وتستقطع نسبة من تخصيصاته لصالح النفقات السيادية لتسديد هذه الديون.

خ) حكومة إقليم كوردستان لا تمانع أية إجراءات تتخذها الحكومة الإتحادية لزيادة الإيرادات غير النفطية لتنويع مصادر الإيرادات بما فها الإصلاحات في المنافذ الحدودية وفقاً لأحكام الدستور.

د) حكومة إقليم كوردستان تبدي إستعدادها لمساعدة الحكومة الإتحادية في مجال الطاقة بما فها ملفي الكهرباء والغاز وفقاً للسياقات القانونية والفنية التي يتم الإتفاق بشأنها بين الجهات المختصة في الحكومتين.

۲) كتاب حكومة إقليم كوردستان/ مكتب رئيس الوزراء رقم (٥٠٠) في
 ۲۰۲۰/۱۱/۲٦:

بناءً على قرار مجلس وزراء إقليم كوردستان في إجتماعه المرقم (٤٥) في المراد ٢٠٢٠/١/٢٥ وجه دولة رئيس وزراء حكومة إقليم كوردستان رسالة الى دولة رئيس وزراء الحكومة الإتحادية (المرفق رقم ١٣)، والتي تم التأكيد فها على موقف حكومة إقليم كوردستان الثابت ورؤيتها للوصول الى الإتفاق مع الحكومة الإتحادية وفق الدستور في إطار مشروع قانون الموازنة الإتحادية لسنة ٢٠٢١ ووفق المباديء

المتفق عليها ضمن مشروع قانون الموازنة الإتحادية لسنة ٢٠٢٠ مع ضرورة إلتزام وزارة المالية الإتحادية لصرف مستحقات الإقليم البالغة ١ ترليون و ٢٨٠ مليار دينار للأشهر (آيار، حزيران، تموز، تشرين الأول) لعام ٢٠٢٠ والتي لم تصرف للإقليم رغم إستقطاع إيرادات الإقليم النفطية وغير النفطية من حصته من الموازنة العامة الإتحادية وخصوصاً إن مستحقات هذه الأشهر واجبة الدفع قبل نفاذ قانون تمويل العجز المالي لعام ٢٠٢٠ والذي دخل حيز التنفيذ بتاريخ

المرفقات

۲۰-۱	o	, رقم (۱)	المرفق
۲	1	، رقم (۲)	المرفق
۲	۲	, رقم (٣)	المرفق
۲	Ψ	, رقم (٤)	المرفق
۲	ξ	, رقم (٥)	المرفق
۳۱	ro	، رقم (٦)	المرفق
١	٣١	, رقم (٧)	المرفق
٣	Y	، رقم (۸)	المرفق
٣٥-١	٣٣	، رقم (۹)	المرفق
۲	" "\('	، رقم (۱۰	المرفق
٣٨-٢	~Y ('	، رقم (۱۱	المرفق
٤١-٢	~9(، رقم (۱۲	المرفق
٤٤-٤	£ Y ('	، رقم (۱۳	المرفق

ورقة عمل

توجهات حكومة إقليم كوردستان-العراق بصدد المشاكل الأساسية مع الحكومة الإتحادية

أعدت هذه الورقة للمناقشة في الإجتماع الأول للجنة العليا المشتركة للحكومتين في أربيل بتاريخ ٢٥ تموز ٢٠١٩، وتتضمن الورقة العناوين الآتية:

أولاً: المناطق المتنازع عليها.

ثانياً: النفط والغاز.

ثالثاً: المسائل المالية والموازنة العامة الإتحادية.

أولاً: المناطق المتنازع عليها

إنطلاقاً من حرص حكومة الإقليم و الحكومة الإتحادية لحل كافة الإشكاليات المتعلقة بالمناطق المتنازع عليها والمنصوص عليها في المادة ١٤٠ من الدستور الدائم. وإن حل إشكاليات تلك المناطق تستدعي أن يكون حلها عبر مرحلتين:

المرحلة الأولى: التطبيع الآني والحالي للمناطق المتنازع عليها

يستلزم التطبيع الآني إستكمال المفاوضات التي جرت برعاية الأمم المتحدة ما بين مكونات تلك المناطق (بالأخص في كركوك وشنكال) ، والمفاوضات الثنائية ما بين الحكومتين. ونبين فيما يلي مقترحاتنا فيما يخص هذه المرحلة وفقا للتقسيم الآتي:-

- 1. تنفيذاً للبرنامج الوزاري للحكومة الإتحادية (ثانياً/ب)، يسلم الملف الأمني الداخلي لمركز محافظة كركوك وبقية المناطق المتنازع عليها الى الشرطة المحلية في تلك المناطق وتشكيل فرقة عسكرية من الجيش من أبناء محافظة كركوك لحماية أمن أطراف المدينة من الأقضية والنواحي. أما فيما يختص بالملف الأمني والعسكري خارج الحدود الإدارية لمحافظة كركوك فيتم إعتماد الإتفاق الذي تم ما بين اللجنة العسكرية الميدانية المشتركة من الحكومتين بما فيها ملئ الفراغات الأمنية وتشكيل القوات المشتركة في تلك المناطق وغرف التنسيق المشتركة.
- ٢. سحب كافة التشكيلات العسكرية الحالية الى خارج الحدود الإدارية للمحافظة وتحل محلها قوات الشرطة المحلية والقوة المشتركة المشكلة بموجب هذا الإتفاق و بما يضمن تحقيق الفقرة
 (١) أعلاه دون الإخلال بالوضع الأمنى بالمحافظة.
- ٣. في حال حدوث أي خطر، للقائد العام للقوات المسلحة القيام بتقدير الموقف لحماية المواطنين والمنشآت النفطية والإدارية و الإقتصادية بالتشاور مع الجهات ذات الصلة. ويسمح بتدخل القوات الإتحادية وقوات البيشمركة لضبط الأمن وتنسحب هذه القوات بعد معالجة الموقف.
- يقوم القائد العام للقوات المسلحة بوضع آليات ملزمة لتطبيق هذه البنود وفق السياقات
 القانونية والدستورية وذلك من خلال إصدار أمر ديواني.
- ه. فيما يخص المناطق المتنازع عليها اللأخرى وبالأخص منطقة شنكال ودوز، يتم معالجها وفق
 المفاوضات السابقة بين الطرفين.
- ٦. إخلاء مقرات الحزب الديمقراطي الكوردستاني وبقية الأحزاب السياسية الأخرى في المناطق
 المتنازع عليها وتأمين الحمايات اللازمة لها.
- ٧. تفعيل عمل مجلس محافظة كركوك الحالي ومجالس الأقضية والنواحي في المناطق المتنازع عليها بما يضمن القيام بواجباته تجاه مواطني محافظة كركوك وباقي المناطق المتنازع عليها وفقاً للقانون والدستور.
- ٨. إنتخاب محافظ جديد لمحافظة كركوك وقائمقام في شنكال الى حين إجراء إنتخابات مجالس المحافظات، على أن يكون المحافظ والقائمقام الجديد مقبولاً لدى مكونات تلك المناطق ويعمل على القيام بواجباته وفقاً للقانون والدستور.

9. الإلتزام الكامل بحظر التملك لأغراض التغيير الديمغرافي وفقاً للمادة (٢٣/ ثالثاً/ب) من الدستور العراقي الدائم تحت أي شكل من الأشكال.

١٠. يقوم مجلس النواب بالمصادقة على مشروع قانون إلغاء قرارات مجلس قيادة الثورة المنحل الخاص بالأراضي الزراعية والإلتزام بمعالجة جميع المسائل المتعلقة بالعقود الزراعية وإلغاء الأمر الديواني رقم (٤) لسنة ٢٠٠٨.

١١. تخصص الحكومة الإتحادية الأموال اللازمة لإعادة إعمار بقية المناطق المتنازع عليها وإطلاق الأموال اللازمة لذلك.

المرحلة الثانية:- تطبيق المادة (١٤٠) من الدستور العراقي

تستلزم هذه المرحلة الإسراع في إستكمال المراحل الخاصة بتطبيق المادة (١٤٠) وهي (التطبيع والإحصاء والإستفتاء) في كركوك وبقية المناطق المتنازع عليها الأخرى خلال مدة زمنية يتفق عليها الطرفان وإحترام إدارة أهالي تلك المناطق.

ثانياً: النفط والغاز

(1)

المباديء الأساسية التي أعتمدت لإعداد الورقة

المبدأ الأول: إعتماد الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ لتحديد سلطة حكومة إقليم كوردستان والسلطات الإتحادية بخصوص النفط والغاز.

المبدأ الثاني: إعتماد مبادىء التوافق والشراكة الحقيقية والتوازن.

المبدأ الثالث: إعتماد المبالغ المثبتة في قوانين الموازنة الإتحادية السنوية وجداول النفقات المخمنة لتحديد حصة ومستحقات إقليم كوردستان منذ السنة المالية ٢٠١٤ الى نهاية السنة المالية ٢٠١٨ مع الأخذ بنظر الإعتبار الواردات المتحققة من تصدير النفط المنتج من حقول الإقليم ونفقات مستحقات الشركات النفطية وكلف النقل والتصدير، منذ بدء الإقليم بتصدير النفط الخام عن طريق أنبوب إقليم كوردستان-جهان في شهر آيار ٢٠١٤ لغرض التسوية.

المبدأ الرابع: ضمان إستحقاق الإقليم للمنح والمساعدات والقروض التي حصلت علها الحكومة الإتحادية منذ سنة ٢٠٠٥ إستناداً الى الفقرة (أولاً) من المادة (٢٠١) من الدستور والتي تحملت حكومة الإقليم فوائد هذه الديون وخدمتها ضمن جداول النفقات السيادية حسب حصة الإقليم من الموازنة ومراعاة الديون والإلتزامات المالية للإقليم في تلك الفترة والتي تحققت نتيجة عدم صرف مستحقات الإقليم منذ شباط ٢٠١٤.

(٢)

توجهات حكومة الإقليم لإعتماد حلول تو افقية وعادلة

أولاً: للفترة ما بين آيار ٢٠١٤ الى نهاية ٢٠١٨

- ١. تقوم حكومة الإقليم بتقديم جميع المعلومات والأرقام والوثائق الخاصة بإجمالي النفط الخام المنتج (منذ سنة ٢٠١٤ الى نهاية سنة ٢٠١٨) الى الحكومة الإتحادية بكل شفافية وبروحية التكامل المشترك.
- ٢. خصم كمية النفط التي كان يحق للإقليم تكريرها للإستهلاك المحلي أسوة بباقي المحافظات العراقية غير المنتظمة في إقليم بما لا يقل عن ١٧٪ من اجمالي الكميات المكررة من قبل الحكومة الإتحادية في كل سنة من تلك السنوات) من إجمالي كميات النفط المنتجة في الإقليم.
- ٣. إحتساب كميات النفط المنتجة السنوية كإيرادات مالية سنوية محققة فعلياً لصالح الإقليم، وذلك بعد طرح المبالغ المدفوعة من قبل حكومة الإقليم الى الشركات النفطية وكلف النقل والتصدير.
- ٤. تحديد حصة ومستحقات الإقليم حسب المبالغ المثبتة للنفقات المخمنة في قوانين الموازنة العامة الإتحادية للسنة المالية ٢٠١٤ الى نهاية سنة ٢٠١٨ والجداول المرفقة بها، ويتم تحديد المبالغ غير المستحقة للإقليم لكل سنة من تلك السنوات.
- ٥. إحتساب مبلغ العجز الناتج عن خصم المبالغ المحتسبة حسب الآلية المبينة في البند (٣) أعلاه من إجمالي مبلغ مستحقات الإقليم وفق البند (٤) أعلاه. ثم خصم مبالغ الديون والإلتزامات المالية المستحقة على الإقليم خلال تلك الفترة.

ثانياً: الأشهر المتبقية للسنة المالية ٢٠١٩


في حالة الإتفاق على إجراء تسوية الحسابات للفترة ما بين سنة ٢٠١٤ الى نهاية سنة ٢٠١٨ وفق الآلية المشار إليها في الفقرة (أولاً) أعلاه، ينتقل الطرفان الى التفاوض بشأن حسم الملفات العالقة الخاصة بالسنة المالية ٢٠١٩ والإتفاق بصدد الأشهر المتبقية من هذه السنة.

ثالثاً: المسائل المالية والموازنة العامة الإتحادية

- (۱) عدم إحتساب إجمالي كلف ونفقات إنتاج وتصدير ونقل النفط الخام في الإقليم، في حين تم تخصيص مبالغ لإجمالي هذه النفقات لوزارة النفط الإتحادية ضمن الموازنة العامة الإتحادية، حيث خصصت في الموازنة الإتحادية لسنة ٢٠١٩ مبالغ تجاوزت (٣١) ترليون دينار للنفقات الجارية والمشاريع الإستثمارية لوزارة النفط الإتحادية ومشاريع عقود التراخيص والمساهمة في كلفة إنتاج النفط الخام ضمن النفقات السيادية.
- (٢) تخفيض حصة الإقليم من نسبة (١٧%) من النفقات المخمنة في سنوات ٢٠٠٥-٢٠١٤ الى نسبة (٢٠) من إجمالي الإنفاق الفعلى وليس النفقات المخمنة منذ سنة ٢٠١٥.
- (٣) الديون والإلتزامات المالية المستحقة على الإقليم بسبب عدم صرف تخصيصات الإقليم من الموازنة الإتحادية منذ شهر شباط ٢٠٠٤، إضافة الى كلفة الحرب مع داعش، وتأمين مستلزمات أكثر من ١ مليون و ٨٠٠ الف نازح من سوريا والمحافظات العراقية، وحرمان الإقليم من إستحقاقاته الدستورية من المنح والمساعدات والقروض الدولية إستناداً الى المادة (١٠٦) من الدستور رغم تحمل الإقليم نفقات خدمة وفوائد القروض التي أبرمتها الحكومة الإتحادية ضمن النفقات السيادية منذ سنة ٥٠٠٠.
- (٤) تحديد عدد منتسبي الإقليم في الموازنة الإتحادية بـ ١٨٢ الف و ٢١ موظف منذ سنة ٢٠٠٥- ١٩ تخصيصاتهم المالية بخلاف حقيقة الأرقام ومبالغ تخصيصاتهم حسب البيانات الموجودة في الإقليم والتي تم تدقيق نماذج من قوائم رواتب وزارات الصحة والتربية والمالية والإقتصاد في الإقليم من قبل الجهات الإتحادية سنة ٢٠١٨. وكذلك الحال بالنسبة الى تخصيصات الإقليم للرعاية الإجتماعية في الموازنة الإتحادية.

هناك فرق كبير في تخصيصات تعويضات الموظفين في معدل الراتب الشهري لموظفي الحكومة الإتحادية وحكومة الإتحادية وحكومة الإقليم حيث خصص مبلغ ٤٤ ترليون لموظفي الحكومة الإتحادية والذين يبلغ عددهم ٣ ملايين بمعدل شهري للموظف الواحد بـ(١) مليون و ٢٣٠ الف دينار، في حين خصص لتعويضات موظفي الإقليم مبلغ ٥ ترليون و ٤٤٨ مليار دينار، أي بمعدل شهري للموظف الواحد بـ ٦٦٥ الف دينار.

- (٥) تجاوز نسبة النفقات السيادية لحدها الطبيعي من إجمالي النفقات وتأثير ذلك على حصة الإقليم منذ سنة ٢٠٠٥ لشمولها مواضيع لا علاقة لها بالصلاحيات الحصرية للسلطات الإتحادية المبينة في المادة (١١٠) من الدستور دون أن تستفيد منها الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة في الإقليم أسوة بأقرانها في الحكومة الإتحادية.
- (٦) عدم صرف مستحقات البيشمركه رغم وجود نصوص صريحة في قوانين الموازنة العامة الإتحادية، في حين ساهم الإقليم حسب حصته من الموازنة الإتحادية في تخصيصات وزارة الدفاع الإتحادية ضمن النفقات السيادية منذ سنة ٢٠٠٥.
- (٧) حرمان الإقليم من حصته الإضافية حسب أحكام المادتين (١١٢) أولاً) و (١٣١/ أولاً) من الدستور كتعويض لأضرار ما فاته من منافع وما لحقه من خسائر بشرية ومادية وبيئية وأضرار الإهمال المتعمد للبنية التحتية للإقليم، وحرمانه من إستحقاقاته كنتيجة لممارسات مجحفة من قبل الأنظمة السابقة خلال السنوات ١٩٦٣ الى ٢٠٠٣، وفق التفاصيل المبينة في الجداول المرفقة بكتاب رئاسة مجلس وزراء حكومة إقليم كوردستان المرقم (٩٨٠) في ٢٠١٣/٨/٦ والمرسل الى الحكومة الإتحادية دون جواب.
- (A) إن المبالغ المخصصة للإقليم ضمن النفقات الحاكمة في قوانين الموازنة العامة الإتحادية السنوية والتي تخص البطاقة التموينية والأدوية وشراء الطاقة والوقود لمحطات الكهرباء ودعم شراء محصول الحنطة ودعم المزارعين ونفقات دعاوي النزاعات الملكية. إن حصة الإقليم من هذه النفقات هي أقل من الإحتياجات الفعلية لإقليم كوردستان، إضافة الى عدم صرف المبالغ المخصصة للإقليم بالكامل.



	الفصل	نوع النفقات	نوع الإستمارة	البيان
777-940-77	١	١	۲	تعويضات الموظفين
1.54414	۲	١	۲	المستلزمات الخدمية
180.84.84.	٣	١	۲	المستلزمات السلعية
*********	٤	١	۲	صيانة الموجودات
	٥	١	۲	النفقات الرأسمالية
Y0+19980+	٦	١	۲	والإعانات ومصروفات أخرى
				والمساهمات الخارجية
Y-27Y-0	٩	١	۲	(الرواتب والمكافآت التقاعدية)
				(الديون المستحقة على وزارة المالية)
				البرامج الخاصة
119.7.47.77	مجموع النفقات الجارية			
Y0	النفقات الرأسمالية			
7	مجموع النفقات الرأسمالية			
17044-44-44	المجموع الكلي (دينار)			



إقليم كُروستان - العراق

رناسة مجلس الوزراء وزارة المالية و الاقتصاد مكتب الوزير



هـ درنِمی کـــوردستان - عیراق

سەرۇكايەتى ئە نجومەنى وەزيران ومزارمتى دارايى و ئابوورى ئووسىنگەن ومزير

Kundistan Region Presidency Council of ministers Ministry of Finance & Economy Minister Office

No: 201 Date: 19/5/2020 Cape TVY

العلد: ۲۰۱ التاریخ: ۲۰۲۰/۵/۰۲

إلى/ السيد (علي عبدالأمير علاوي) وزير المالية الأتحادي المحترم

تحية طيبة ...

إشارة الى كتابكم المرقم ٨٠٢ و المؤرخ في ٢٠٢٠/٥/١٩ تؤكد حكومة إقليم كوردستان العراق، موافقتها على المضمون الوارد في كتابكم.

ولكم خالص الإحترام و التقدير....

1

اوات جناب نوري وزير المالية و الاقتصاد



- مكتب السيد الوزير
 - الدوار،

Erbil - Beside Parliament Tel: 2230251 - 2222982 - 2231425 ه عول نيز - تانهای پعرف او 2 نسب مان در ۲۱۲۰۱۵ - ۲۱۲۱۵۳ – ۲۱۲۱۵۳



کنوم اری عیدالق نه منبنداریه شرگشش نه نجومه نی و دربران REPUBLIC OF IRAQ General Secretariat of the Council of Ministers

دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان





دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان العدد: ش.ز.ل/۱۰/۱/۰/ ۲۰۲۳ التاریخ: ۲۰۲۰/۸/۱۰



وزارة المالية / مكتب الوزير الموضوع / تسوية الأمور العالقة

أطيب تحية.

لاحقًا بكتابنا المرقم بالعدد (ش.ز.ل/١١٠/١/١٠) المورخ في ٢٠٢/٥/٢٠؛ ولغرض تسوية الأمور العالقة بين الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كُردستان؛ وبناءً على الاجتماعات والاتصالات المكثفة بين الطرفين؛

وجّه السيد رئيس مجلس الوزراء اعتماد الاتفاق (المرافق صورته ربطًا)، على أن يقوم الفريق المفاوض بتكثيف الجهود، وعقد الاجتماعات اللازمة مع ممثلي حكومة الإقليم؛ لغرض تنفيذ الاتفاق ووضع الأسس لاتفاق طويل الأمد ضمن مشروع قانون الموازنة العامة الاتحادية، مع تأييد الدائرة القانونية في الأمانة العامة لمجلس الوزراء ما جاء في الفقرة (٢/ أ) من المحضر شريطة أن تكون عملية احتساب حصة الإقليم راعت تنزيل إيرادات الإقليم النفطية وغير النفطية على وفق أحكام قانون الإدارة المالية الاتحادية (٦ المنة ٢٠١٩).

لأخذ ما يقتضي والتنسيق بينكم والجهات ذات العلاقة بشأن تنفيذ الاتفاق ، وإعلامنا ، مع التقدير .

المرافقات:

صورة الإتفاق.

كر حميد نعيم الغذي الأميان العام لمجلس الوزراء ٢٠٢٠/٨/١٥

| General Secretarist of Council of Ministers — Council of Ministers and Committees Affairs Department الأمانة العامة لمجلس الوزراء/دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان | Phone No: -7432141 | Mobile - 09964-07904892351 | بغداد حكر ادة مريم | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ | ۲۳–۱۱ |

REPUBLIC OF IRAQ

بسي السائع الحسين General Secretariat of the Council of Ministers

دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان

العدد: ش.ز.ل/۱۰/۱/۰ م >> ۱۲

التأريخ: ١٠٢٠/٨/١٥

صورة عنه إلى:

- مكتب رئيس الوزراء ، التفضل بالعلم ، مع التقدير .
- وزارة النفط / مكتب الوزير ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير.
- البنك المركزي العراقي / مكتب المحافظ ، التفضل بالعلم ، مع التقدير.
- ديـوان الرقابـة الماليـة الاتحـادي / مكتـب رئيـس الديـوان ، لأخـذ مـا يقتضـي ، مـع التقديـر .
- الأمانــة العامــة لمجلس الوزراء / الدائـرة القانونيــة (مكتــب رئيس الدائرة) ، للتفضل بالعلم ، مع التقديــر.
 - الأمانــة العامــة لمجلس الوزراء / دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير.
 - قسم البريد المركزي / للحفظ ، مع التقدير .

(4-4) معد ۱۰۲۰/۸/۱۵

General Secretariat of Council of Ministers — Council of Ministers and Committees Affairs Department الأمانة العامة لمجلس الوزراء /دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان Phone No: 7432141 بغداد _ كر ادة مريم

Phone No:- 7432141 Mobile :- 00964-07904892351 E-mail :- M.Council.Affairs@gov-iq.net

اتفقت الحكومة الاتحادية مع حكومة اقليم كردستان بتاريخ ٢٠٢٠/٨/١٥ على النقاط المبينة في ادناه:-١. الكارك:

- أ ـ توحيد اجراءات المنافذ الحدودية الجوية والبرية والبحرية ومن الممكن التعاقد مع شركة خارجية والانفاق على التحاسب الكركي بعد نفاذ الانفاقية بين الطرفين ويتم تثبيت فريق عمل فني يشكل من موظفي الحكومة الاتحادية والاقايم لمراقبة تنفيذ الانفاقية.
- ب. توحيد اجراءات الكارك والمنافذ في الاقليم مع كافة المنافذ في الحكومة الاتحادية بأي طريقة عمل يتم
 اعتادها (الاتمتة) وبتعرفة كركية موحدة.
- جـ ـ يتم وضع انظمة محاسبة لاستيفاء الواردات الكمركية المستحصلة عبر منافذ الاقليم والتصرف بها على وفق قانون الادارة المالية الاتحادي رقم ٦ لسنة ٢٠١٩.
- د . وضع تعليمات وضوابط يلتزم يها طرفا الحكومة الاتحادية والاقليم لضبط دخول مواد الاستيراد للبلد وفقاً لقانون الكمارك الاتحادي والقوانين الاخرى.
 - ٢. حصة الاقليم الاخرى في الموازنة الاتحادية:
- . يستم تمويسل الاقلسيم بمبلسغ قيمت (٣٢٠) مليسار دينسار عـراقي شــهرياً لـكل مــن اشــهر
 (اب وايلول وتشرين الاول) لتسديد بعض نفقات الاقليم على ان لا يزيد المبلغ الممول على مقدار ما مولته الحكومة المركزية عام ٢٠١٩ وان المعطيات التي بني عليها تحديد هذا المبلغ تلخص في ما يلي:.
 اولا. عدم وجود موازنة اتحادية لعام ٢٠٢٠ لغاية الان.
 - ثانياً. عدم توفر ارقام دقيقة لدى الحكومة المركزية عن الرواتب الشهرية التي تدفعها حكومة الاقليم.
- ثالثًا. المبلغ المذكور اعلاه مبني على معادلة حسابية مبنية على تقديرات الحكومة الاتحادية على رواتب الموظفين ورواتب المتقاعدين التي تدفعها حكومة اقليم كوردسـتان شـهريا وطـرح منها التقديرات على الواردات النفطية من انتاج الاقليم النفطي و واردات الاقليم الاخرى.
- رابعاً. على الحكومة الاتحادية والاقليم الالتزام بسياسة الانتاج النفطي ضمن اتفاقية اوبك بلاس حسب النسب.
- ب ـ يتم الاتفاق في الاعوام التالية على تحديد مبلغ بنسبة عادلة من الموازنة للاقليم يوضع في كل قانون موازنة
 على ان يتم الاخذ بنظر الاعتبار المعايير الدستورية والنسب السكانية و واردات الاقليم النفطية وغير
 النفطية في العام الذي يسبقه وكيفية احتساجا.



- ٣. يتم الاتفاق و ضمن مدة لا تزيد عن خمسة و ثلاثون يوم على الية تسديد وجدولة تسديد الديون المترتبة على الاقليم لصالح مصرف (TBI) .
- ٤. تدقيق الحسابات: يتم تأسيس لجنة مشتركة تتألف من ديوان الرقابة المالية والاتحادية ومن الاقليم لمعالجة موضوع الحسابات المترتبة بذمة الطرفين والاتفاق على طرق تسوية الحسابات بين الحكومة الاتحادية وحكومة الاقلم ومن حسابات عام ٢٠١٤ الى ٢٠٢٠ ويقدم الاقلم كافة المعلومات التي طلبتها الحكومة المركزية.
- معالجة ديون الاقليم السابقة :عدم ممانعة الاقليم من تقديم جميع المعلومات الاضافية المطلوبة لوضع خطة عمل لمعالجتها.
- حكومة اقليم كوردستان تبدي استعدادها لاتفاق على ملف الطاقة بما فيها ملفي الكهرباء والغاز وفقا للسياقات القانونية والفنية التي يتم الاتفاق بشأنها من الجهات المختصة في الحكومتين.
- ٧. تبقى هذه الترتيبيات سارية المفعول لحين اقرار الموازنة الاتحادية.





کنومسازی عسیرات په مېنداریه س گلمنی نه نهومه نی و د زیران REPUBLIC OF IRAQ General Secretariat of the Council of Ministers





دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان العدد: ش.ز.ل / ۱۱/۱/۱/۱/۱۸ التأريخ: ۲۲ / ۵ / ۲۰۲۰



جمهورية

(عاجل

وزارة المالية / مكتب الوزير المالية الموضوع / تسوية الأمور المالية

تحيــة طيبــة ..

لاحقًا بكتابينا ذي العددين ق/٢/٥/٢١/٥ ، و ق/٢/٥/٥/٢١ ، المؤرخين في المورخين في المورخين في المورخين في المحرور المالية بين الحكومية الاتحادية وحكومية إقليم كردستان ، وتنفيذ قانون الإدارة المالية الاتحادية رقم (٦) لسنة ٢٠١٩. وجمّد السيد رئيس مجلس الوزراء ، ما يأتى :

- ١. قيام وزارة المالية بدفع مبلغ مقداره (٤٠٠٠٠٠٠٠) دينار ، فقط أربعمائة مليار دينار عن شهر نيسان الماضي الى حكومة إقليم كُردستان .
- ٧. الدخول باجتماعات مكثفة بين ممثلي الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كردستان لغرض الاتفاق على تسوية نهائية شاملة بين الطرفين خالال مدة لا تزيد عن شهر واحد بدءاً من تأريخ تعويل المبلغ المذكور في الفقرة (١) آنفًا ، على ان يجري استقطاع المبالغ الممولة الى حكومة إقليم كردستان بدءاً من ٢٠٢٠/١/١ ، بضمنها المبلغ المشار إليه بالفقرة (١) آنفًا عند إجراء تلك التسوية .
- ٣. قيام ديـوان الرقابـة الماليـة الاتحـادي بالتنسيـق ببنـــه ووزارة الماليـــة الاتحاديــة وديـوان الرقابـة الماليـة في حكومـة إقليـم كُردستــان بإحتســـاب الإيــــرادات النفطيــة وغيــر النفطيــة للإقليــم وتدقيقهـا بشفافيــة .

General Secretariat of Council of Ministers — Council of Ministers and Committees Affairs Department الأمانة العامة لمجلس الوزراء /دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان Phone No: 7432141 Mobile: • 10964-07904892351 بغداد ــكر ادة مريم (۲-۱)

ؠؽڐڵۣڡٙڷڴۣٳڴڿٮؽ **ۮڴ**



دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان

العدد: ش.ز.ل /۱/۱/٥/١/١ ١٠٦٧٨/٥/١

التأريخ: ۲۲/٥/۲۰۲

٤. لا يسم تمويل أي دفعات لاحقة لشهر نيسان الا بعد تنفيذ الاتفاق النهائي الذي سينبثق عن الاجتماعات المذكورة في الفقرة (٢) آنفًا ، وخصم المبالغ الممولة للإقليم بدءًا من ٢٠٢٠/١/١ منها .

لأخذ ما يقتضى ، وإعلامنا ، مع التقدير .

المرافقات: -

صورة الأوليات ذات العلاقة .

ك/حميد نعيم الفزي الأمين العام لمجلس الوزراء ٢٠٢٠/٥/٢٢

General Secretariat of the Council of Ministers

صورة عنه الي :-

- البنك المركزي العراقي / مكتب المحافظ ، للتفضل بالعلم ، مع التقدير .
 - قسم البريد المركزي ، للحفظ .

General Secretariat of Council of Ministers — Council of Ministers and Committees Affairs Department الأمانة العامة لمجلس الوزراء /دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان المجادة ا

٣

كوساري عيراق ك سندريه تر گفتي كه نجوت ني و زير ال REPUBLIC OF IRAQ General Secretarial for the Council of Ministers




قسرار مجلسس السوزراء رقسم (۱۲۱) لمنسة ۲۰۲۰

قَررُ مجلس الوزراء في جامله الاستثنائية الثانية المنطدة بتاريخ ١٠/١٠/١٤ ، ما يأتى :

الموافقة على مشروع ققون الموازنة العاسة الاتحاديسة اجمهوريسة العسراق المنفة المائية / ٢٠٢٠ ، بصيفته المعللة من وزارة المائية ، وإحاثته السي مجلس النواب ، استثمارًا إلى أحكام المائيسن (٦١ / البند أولاً ، و ٨٠ / البند ثانياً) مسن الستور .

حسد نعيم الغيزي الأميان العيام لمجلس الموزراء ٢٠٢٠/٩/٢٠



حكومة اقليم كوردستان ـ العراق



حکومهتی ههریمی کوردستان ـ عیراق سهروّك وهزیران

العدد: ۹ ۱۸۰۲ التأريخ: ٥ /۲۰۲۰/۱۰

ژماره: ۲۰۷۰ می این کوردی کوردی کوردی

دولة رئيس مجلس الوزراء الاستاذ مصطفى الكاظمى المحترم

تحية طيبة...

كتابكم ذى العدد ٣٠٤٦ في ٢٠٢٠/٨/١٢ .

في الوقت الذي نؤكد التزام حكومة اقليم كوردستان بتخفيض نسبة من انتاجها للنفط الخام في ضوء الالتزام بمقررات اجتماعي (+OPEC) المنقعدين بتاريخ و١٩من شهر نيسان عام ٢٠٢٠ الخاص بتخفيض الإنتاج لفرض اعادة التوازن للسوق النفطية ومعالجة أثر انخفاض الطلب على الخاص بتخفيض الإنتاج لفرض اعادة التوازن للسوق النفطية ومعالجة أثر انخفاض الطلب على الطاقة والنفط الخام، لكننا نرى في نفس الوقت ضرورة مراعاة الحكومة الاتحادية للأزمة المالية الصعبة التي يمر بها الاقليم منذ شهر شباط ٢٠١٤ بعد استقطاع حصة الاقليم المقررة من الموازنة الاتحادية، والتي اجبرت حكومة الاقليم على الادخار الاجباري لرواتب الموظفين والمتقاعدين والبش مركة ومنح عوائل الشهداء والسجناء السياسين والمستفيدين من تخصيصات شبكة الرعاية الاجتماعية، واستمرت هذه الازمة بحيث لم يتمكن الاقليم من صرف راتب شهر نيسان لسنة ٢٠٠٠ لحد الان رغم اقرار تخفيض تمويل رواتب الاقليم بنسبة تتراوح من ٢١% إلى ٥٠٠ من المستحقات المالية للموظفين والمتقاعدين وبقية الشرائح، وكما هو معلوم لدى سيادتكم ان الواردات المتأتية من النفط تشكل النسبة الاكبر من واردات العراق وكذلك الحال بالنسبة الى الاقليم، وان المطالبة بتخفيض انتاج النفط من حقول الاقليم الى ٣٦٣ الف برميل يؤدي الى انخفاض نسبة ٨٢٨% من واردات الاقليم في الوقت الذي تم تخفيض المبلغ المخصص لجزء من نفقات تعويضات الموظفين من قبل وزارة المالية الاتحادية من ٢٥٠ مليار دينار الى ٣٢٠ مليار دينار اضافة الى الانخفاض الكبير في الايرادات غير النفطية بسبب تداعيات جائحة (كوفيد- ١٩).

حكومة اقليم كوردستان ـ العراق رئيس الوزراء



حکومهتی ههریمی کوردستان ـ عیراق سهروّك وهزیران

وقد سبق وان تم الإتفاق بهذا الصدد في بغداد بتأريخ ۲۰۲۰/٤/۱۸ بين وفد الحكومة الإتحادية برئاسة السيد نائب رئيس الوزراء لشؤون الطاقة و وزير النفط، و وفد حكومة الاقليم برئاسة السيد وزير المالية والاقتصاد، واعلن ذلك الاتفاق خلال مؤتمر صحفي مشترك حيث اكد الطرفان على ضرورة مراعاة العدالة في تحديد حصة الاقليم من تخفيض الانتاج بان يكون على اساس نسبة انتاج الاقليم مقارنة بالانتاج الكلي للعراق، وعلى ان لا يلحق ذلك التخفيض اضرار مالية اضافية كبيرة بالاقليم ، حيث لا تتجاوز نسبة الاقليم من الانتاج الكلي للعراق ١٠٥ من الانتاج الكلي، وهذا يستوجب ان لا يعامل الاقليم بنفس نسبة ٢٢٨%، اضافة الى ضرورة تحديد حصة عادلة من الواردات الاتحادية للاقليم حسب الدستور، ومقابل ذلك يلتزم الاقليم تجاه الحكومة الاتحادية بكل التزاماته النفطية والمالية .


أن حكومة الاقليم قد التزمت بحصتها في تخفيض الإنتاج بنسبة عادلة تناسب مع كميات النفط المنتجة من حقوله كما هو مبين في الجدول رقم (١) المرفق بهذا الكتاب، و لا مانع لدى الاقليم من الاستمرار في إجراءات التخفيض وفق النسبة العادلة التي يتم الإتفاق عليها بشرط ان لا يلحق ذلك اضرار مالية اضافية بالاقليم وعلى ان تلتزم الحكومة الإتحادية بتأمين مستحقات الاقليم لتغطية النفقات المالية مقابل الايرادات النفطية التي يخسرها الاقليم نتيجة تخفيض الإنتاج، وبعكسه لا يستطيع الاقليم ادارة شؤونه وتغطية نفقاته الاساسية المبينة في الجدول رقم (٢) المرفق بهذا الكتاب، وفي مقدمتها مستحقات الرواتب.

مع فائق التقدير والاحترام...

مسرور بارزانگ رئیس مجلس الوزراء

نسخة منه الى:

- - مكتب رئيس وزراء الاقليم، مع الاوليات.



المرفق رقم (١٠)

حكومة إقليم كوردستان ـ العراق مجلس الوزراء رئاسة الديوان



حکومهتی ههریّمی کوردستان ـ عیّراق ئهنجومهنی وهزیران سهروّکایهتی دیوان

العدد: ۲۷۸ (۰.۲۰/۱۸ در.۲۰/۱۸)

وماره: ۲۷۷ به روار: ۱۱/۱۸

مكتب رئييسس الوزراء المحترم م/ تسويسة الأمور العالقسة

تحية طيسة:

إشارة الى كتاب الأمانة العاملة لمجلسس الوزراء ذي العدد: ش.ز.ل/١٠/١/٥/١٢٠ بتأريخ ٢٠٢٠/٨/١٥ والخاص بتسوية الأمرور العالقة والواردة في مضمون الاتفاق المبرم بين الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كروستان، نود أن نؤكد التزام حكومة إقليم كروستان ببنود الاتفاق واستعدادها للبدء في تنفيذ فقراته قدر تعلق الأمر بمسؤوليات حكومة الإقامة في المرابعة في المرابعة في الماليم و وفقاً الماليم و وارد في مضمون الاتفاق، التفضل بالاطلع.

مع التقدير ...

د. ئومێد صباح عثمان رئيس الديوان

نسخه منه الي:

• مكتب رئيس الديوان / مع التقدير...

المرفق رقم (١١)

حكومة اقليم كوردستان ـ العراق رئيس الوزراء



حکومهتی ههریمی کوردستان ـ عیراق سهرؤك وهزیران

> دولة رئيس مجلس الوزراء الأخ مصطفى الكاظمى المحترم

الموضوع/ تسوية الأمور المالية

تحية طيبة ..

كما هو معلوم لدى دولتكم بأن المباحثات التي أجربت في الأسابيع الماضية بين ممثلي الحكومة الإتحادية وحكومة إقليم كوردسـتان في بغداد أدت الى التوصل الى تفاهمات مشـتركة جدية حول ملف النفط،الايرادات، النفقات، الالتزامات والاسـتحقاقات المالية للاقليم، وقد تمخض عن ذلك مقتـرح تم إعتماده كأسـاس وإطار عام للدخول في مباحثات مكثفة بهدف الوصـول الى إتفاق شـامل ومتوازن، وقد أرسـل هذا المقتـرح الينا من قبل معالي وزير المالية الإتحادي بموجب كتاب الوزارة ذي العدد (٨٠١) في ٢٠٢٠/٥/١٩، وقد أبدت وزارة المالية والإقتصـاد للإقليم في نفس اليوم موافقتها على مضمونه بموجب كتابها المرقم (٢٠١) في ٢٠٢٠/٥/١٩، غيـر اننا أطلعنا على كتاب الأمانة العامة لمجلس الوزراء ذي العدد (ش.ز.ل/٢٠١٠،١٠) في ٢٠٢٠/٥/١٠ بصيغتين مختلفتين وتحت نفس العدد والتاريخ، والمعنون الى وزارة المالية الإتحادية، والذي تضـمن الصـيغة الثانية منه تغييـرات جوهرية على مضـمون كتاب وزارة المالية الإتحادية.

دولة الرئيس ..

في الوقت الذي نبين لدولتكم موقفنا الثابت والهادف الى الوصول الى إتفاق شامل متوازن لحل الإشكاليات العالقة بما يضمن حلول عادلة ومتوازنة في ضوء الدستور وتحقق مصالح مشتركة للمواطنين كافة، لكننا نود ان نبين ما يلي بصدد كتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء المشار اليه اعلاه:

١) إلتزام الاقليم بالتفاهمات المشتركة التي وصلنا البها في مباحثاتنا الاخيرة، ومضمون كتاب وزارة المالية الاتحادية المشار اليه، والذي كان من المفروض ان تؤكد الأمانة العامة لمجلس الوزراء على مضمون كتاب وزارة المالية دون إيراد مواضيع جديدة لم تكن ضمن إطار المقترحات التي تمخضت عن المباحثات المشتركة.

المرفق رقم (١١)

حكومة اقليم كوردستان ـ العراق رئيس الوزراء



حکومهتی ههریمی کوردستان ـ عیراق سهروّك وهزیران

- ٢) ان الاقليم على الاستعداد التام للدخول في اجتماعات مكثفة متممة لاجتماعاتنا السابقة لغرض الاتفاق على تسوية نهائية شاملة بين الطرفين منذ شهر شباط سنة ٢٠١٤، وليست تجزئة التسوية المالية وحصرها في هذه الاشهر الاربعة الاولى من عام ٢٠٢٠ كما اشير اليها في كتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء دون ذكر ذلك في كتاب وزارة المالية الاتحادية.
- ٣) ان المبالغ التي صرفت للاقليم في الاشهر الاربعة الاولى من عام ٢٠٢٠ هي نسبة ١٢/١ من المصروفات الفعلية لنفقات تعويضات موظفي االاقليم للسنة المالية ٢٠١٩ سنده هو قانون الادارة المالية الاتحادية رقم ٦ لسنة ١٠١٩ وبالتحديد الفقرة الاولى من المادة ١٣ منه وذلك بسبب تأخر إقرار الموازنة العامة الاتحادية لسنة ٢٠١٠.
- ٤) لا مانع لدى الاقليم بتدقيق الايرادات المتحققة في الاقليم واحتسابها ضمن البيانات المالية لوحدات الانفاق والبيان المالي الختامي للاقليم من قبل ديوان الرقابة المالية في الاقليم وبالتنسيق مع ديوان الرقابة المالية الاتحادي حسب ما نصت عليه (الفقرة الثانية/ب) من المادة ٣٤ من قانون الادارة المالية الاتحادية والتي تنص على ان (تدقق البيانات المالية لوحدات الانفاق والبيان الختامي للاقليم من ديوان الرقابة المالية في الاقليم بالتنسيق مع ديوان الرقابة المالية الاتحادي)، كما حددت الفقرة الرابعة من نفس المادة مفردات مضمون البيان المالي ومنها كشف المركز المالي للاقليم وكشف الايرادات والمصروفات.

ختاماً ننتهز هذه الفرصة لنعبر عن خالص تمنياتنا لكم ولحكومتكم النجاح والموفقية، ونكرر موقف حكومة الإقليم الهادف الى إستئناف الحوار الجدي الذي بدأناه لغرض الوصول الى إتفاق شامل ومتوازن لكل الإشكاليات العالقة في ضوء الدستور وبما يضمن تحقيق المصلحة العامة المشتركة للمواطنين كافة.

مع خالص الاحترام والتقدير

مسروربارزاني

رئيس مجلس الوزراء

Y. Y. /0/

المرفق رقم (١٢)

بعض الحقائق عن الملف النفطي في الإقليم منذ سنة ٢٠٠٧

- 1. إن الدستور العراقي الإتحادي لسنة ٢٠٠٥ قد رتب إلتزاماً في المادة (١١٢/ثانياً) منه على الحكومة الإتحادية وحكومات الأقاليم والمحافظات المنتجة (معاً) برسم السياسات الإستراتيجية للنفط والغاز بما يحقق أعلى منفعة للشعب العراقي. ولقد توافق الطرفان (الحكومة الإتحادية وحكومة الإقليم) سنة ٢٠٠٧ تنفيذاً لحكم المادة المذكورة على إعداد وتشريع القوانين المبينة أدناه بإعتبار تشكل إطار ومضمون إستراتيجية النفط والغاز وكالآتي:
 - أ) إعداد مشروع قانون النفط والغاز.
 - ب) مشروع قانون توزيع الموارد للنفط والغاز.
- ج) إحياء شركة النفط الوطنية وإعداد التشريع الخاص بها بما ينسجم مع أحكام الدستور ويحقق للإقليم المشاركة الفعلية في العمليات التي ستناط بها.
- د) تتولى وزارة النفط العراقية إتخاذ الإجراءات لتعديل قانون الوزارة بما ينسجم مع أحكام الدستور بإعتبار أن قانونها الساري يعبر عن فلسفة نظام الحكم المركزي السابق بما ينسجم والأحكام الخاصة بتوزيع الإختصاصات بين السلطات الإتحادية والأقاليم والمحافظات المنتجة غير المنتظمة في إقليم.
- ٢. إلا أن الحكومة الإتحادية لم تنجز أياً من المواضيع المتفق عليها وسارت الأمور كما
 موضح في الفقرة التالية:

إستناداً لما تم توضيحه أعلاه، فلقد شكل السيد رئيس مجلس الوزراء الإتحادي في حينه، أي في سنة ٢٠٠٧، لجنة إتحادية مختصة من خبراء النفط والغاز والإقتصاد والمال والقانونيين تمثل فها الطرفان وأنجزا مشروع قانون النفط والغاز ومشروع توزيع الموارد

المالية، إلا أن الحكومة الإتحادية لم تتخذ الإجراءات اللازمة لإنجاز تشريعه، وكان لوزارة النفط دوراً فعالاً في ذلك وبتعمد بغية الحفاظ على صلاحياتها المركزبة ومنع إنتقال بعضاً من إختصاصاتها وصلاحياتها الواردة في قانون الوزارة رقم (١٠١) النافذ منذ سنة ١٩٧٦ الي الإقليم والمحافظات المنتجة وفق إستحقاقاتهم الدستورية بدليل أن إعتراضات مجلس شورى الدولة على مشروع قانون النفط والغاز كانت بمشاركة ممثلي الوزارة دون إستدعاء ممثلي الإقليم من الخبراء المشاركين في إعداد المشروع. كما أن الوزارة لم تتخذ أية إجراءات لتعديل قانون الوزارة بما ينسجم مع أحكام الدستور. ولقد أوضح السيد رئيس مجلس وزراء الإقليم في رسالة موجهة الى السيد رئيس مجلس الوزراء الإتحادي المرقمة (٢٥٠) بتاريخ ٢٠٠٧/٧/٢٢ والمرفق بهذا الملف بأن التعديلات التي أدخلت على المشروع قد أدت الى نسخ وتغيير أغلب المواد الجوهرية فيه وبما يعادل ٣٠% من مضمونه والتي تشكل مائة بند فيه، ولم يراع مجلس الشورى حساسية الموضوع والجوانب السياسية والدستورية فيه والجهود المبذولة لإنجازه من قبل الخبراء الفنيين والقانونيين والماليين، وطالب الإقليم حسب ما جاء في الفقرة (٥) من المرفق رقم (٢) للرسالة أعلاه بأن تعمل الحكومة الإتحادية وبالتنسيق مع حكومة الإقليم لإستكمال مستلزمات تنفيذ القانون وتفعيل الهيئات والهياكل المنصوص علها في القانون في مدة لا تتجاوز ٣١ آيار ٢٠٠٧. وفي حالة عدم تنفيذ ذلك، يكون للطرفين الحق في إبرام عقود التطوير والإنتاج وفقاً لما جاء في الدستور ومشروع قانون النفط والغاز والمبادىء العامة لمعايير نماذج العقود.

كما أن حكومة الإقليم لم تتلق أي تجاوب من قبل وزارة النفط لإعادة دراسة المقترحات اللاحقة التي أشار البها السيد رئيس مجلس وزراء الإقليم في رسالته المؤرخة ٢٠٠٧/٧٢٢ المشار إليه أعلاه.

٣. حيث أن مهمة التشريع للقوانين الإتحادية هي من مهام السلطات الإتحادية (الحكومة والبرلمان) ومسؤولياتها (المادة ٢٦/ أولاً) والمادة (٨٠/ ثانياً)، وإن تشريع قانون النفط والغاز وقانون توزيع موارده وقانون شركة النفط الوطنية وقانون وزارة النفط جميعها تشكل الإطار والمضمون للسياسة الإستراتيجية للنفط والغاز، وإن غياب القوانين المذكورة وعدم

تشريعها بما تنسجم مع أحكام الدستور هي التي أدت الى إحداث المشاكل بين الحكومة الإتحادية والإقليم رغم مضى على تأسيس الدستور (١٥) سنة.

- ٤. إن تصدير حكومة الإقليم للنفط المنتج لم يكن إلا بعد أن جمدت الحكومة الإتحادية لإستحقاقات الإقليم من الموازنة الإتحادية في شهر شباط ٢٠١٤ دون اي مسوغ قانوني، ومن ثم خفض الإستحقاق رغم تجميده الى أقل من ٢٤% ليس من الواردات المتحققة بل من النفقات المخمنة في الموازنة.
- 0. رفضت الحكومة الإتحادية تأدية مستحقات شركات النفط في الإقليم، في حين ألزمت نفسها في الموازنة العامة بإستحقاقات شركات النفط العاملة في المحافظات الأخرى في العراق وتحميل الإقليم بنسبة حصته من النفقات خلافاً لأحكام الدستور ومباديء العدالة.

المرفق رقم (١٣)

حكومة اقليم كوردستان ـ العراق رئيس الوزراء



حکومهتی ههریمی کوردستان ـ عیراق سهروّك وهزیران

العدد: ٥٠٠ التأريخ: ٢٠٢٠/١١/٣٦

دولة رئيس مجلس الوزراء

الأستاذ مصطفى الكاظمى المحترم

تحية طيبة...

معلوم لدى دولتكم، منذ تشكيل الكابينة الوزارية التاسعة لحكومة إقليم كوردستان، بادر الإقليم بمساع حثيثة لإيجاد حل للمسائل العالقة مع الحكومة الإتحادية، وتعزيز العلاقة بين الطرفين مبنية على أساس المصالح المشتركة وبما يخدم الجميع، مع التأكيد على مباديء الشراكة والتوافق والتوازن التي يرتكز علها الدستور.


وقد بدأت هذه المبادرات بالزبارة الأولى لوفد رسمي رفيع المستوى برئاستنا الى بغداد في ٢٦ تموز ٢٠١٩ بعد إنتخابنا رئيساً للحكومة من قبل البرلمان في العاشر من الشهر نفسه، وقد تمخضت عن هذه الزبارة تشكيل لجنة مشتركة عليا من الطرفين، ترأس اللجنة من جانب الحكومة الإتحادية السيد الدكتور ثامر الغضبان نائب رئيس مجلس الوزراء لشؤون الطاقة ووزير النفط، حيث قدمت حكومة الإقليم ورقة عمل تضمنت توجهات حكومة الإقليم بصدد حل المسائل العالقة مع الحكومة الإتحادية والتي تمت مناقشتها في الإجتماع الأول للجنة العليا المشتركة بتاريخ ٢٥ تموز ٢٠١٩ في أربيل، وقد جاء في محضر هذا الإجتماع بأن الإقليم على الإستعداد لتنفيذ إلتزاماته النفطية والمالية مقابل حصوله على حقوقه ومستحقاته المالية.

لقد قطعنا خطوات إيجابية وجدية وطرحت العديد من المقترحات من خلال المداولات التي أجربناها مع وفد الحكومة الإتحادية الموقر، وفي اطار ذلك، أجرى وفد الإقليم برئاسة السيد نائب رئيس مجلس الوزراء إجتماعات عديدة مع ممثلي الحكومة الإتحادية في بغداد.

قد تمخضت عن هذه الإجتماعات المكثفة التوصل الى إتفاق مشترك بخصوص مشروع قانون الموازنة العامة الإتحادية للسنة المالية ٢٠٢٠، وتتلزم الحكومة الاتحادية بتوفير إستحقاقاته من الموازنة العامة الإتحادية من مجموع الإنفاق الفعلي (النفقات الجارية ونفقات المشاريع الإستثمارية) بعد إستبعاد النفقات السيادية، والبالغة ٢٢ ترليون و٧٧٧ مليار و٨٥٧ مليون و٢٢ الف دينار وبمعدل شهري يبلغ ٨٥٧ مليون دولار مضافاً إليه كلفة نقل النفط من حقول الإقليم البالغة ٢٩ مليون دولار شهرياً. وثبتت التزامات الاقليم النفطية والمالية في مشروع الموازنة.

المرفق رقم (١٣)

حکومهتی ههریمی کوردستان ـ عیراق سهروّك وهزیران



إلا أن الأوضاع السياسية في حينها وإستقالة حكومة السيد الدكتور عادل عبدالمهدي حالت دون تقديم هذا المشروع المشترك المتفق عليه الى مجلس النواب.

وبعد تشكيل الحكومة الجديدة برئاسة دولتكم، وافقت حكومة الإقليم على رسالة معالي وزير المالية الإتحادي السيد د. علي عبدالأمير علاوي المرقم (٨٠٢) في ٢٠٢٠/٥/١٩ وذلك بموجب كتاب وزارة المالية والإقتصاد في الإقليم المرقم (٢٠١) بتاريخ ٢٠٢٠/٥/١٩، وبموجبه تم الدخول بإجتماعات مكثفة بين ممثلي الحكومة الإتحادية وممثلي الإقليم الإعارة المالية الإتحادي كأساس في تحديد محاور الإجتماعات والمنطلق للوصول الى إتفاق مستدام.

بناءً على ما ذكر أعلاه، تم الإتفاق على بنود خاص لتسوية الأمور المالية العالقة والتي أكدت عليه الأمانة العامة لمجلس الوزراء الإتحادي بكتابها المرقم (١٣٢٢٩) بتاريخ ٢٠٢٠/٨/١٥ والخاص بتسوية الأمور العالقة والمرفق به نســخة من البنود المتفق علها، مع التأكيد على أن يقوم الفريق المضاوض الإتحادي بتكثيف الجهود وعقد الإجتماعات اللازمة مع ممثلي الإقليم لغرض تنفيذ الإتفاق ووضع الأسـس لإتفاق طويل الأمد ضـمن مشــروع قانون الموازنة العامة الإتحادية. وقد وافق الإقليم على جميع هذه البنود وفق كتاب رئاســة مجلس وزراء حكومة الإقليم رقم (وم ٣٧٩) في ٢٠٢٠/١/١٨٨.

وقد نص الإتفاق المشار إليه بأنه على وزارة المالية الإتحادية تمويل الإقليم بمبلغ ٣٢٠ مليار دينار شهرياً لتسديد بعض نفقات الإقليم، وقد تم تحديد هذا المبلغ على أساس معادلة حسابية مبنية على تقديرات الحكومة الإتحادية للواردات النفطية من إنتاج الإقليم النفطي وواردات الإقليم الأخرى، وهذا يعني بأن الحكومة الإتحادية إستقطعت جميع واردات الإقليم النفطية وغير النفطية من إستحقاقاته الفعلية من الموازنة العامة الإتحادية، وبذلك تنتفي مبررات إنهام الإقليم بعدم الإلتزام بتسليم الإيرادات النفطية وغير النفطية.

وعلى الرغم هذا الإتفاق، إلا أن الإقليم لم يستلم أي مبلغ للأشهر (آيار، حزمران، تموز، تشربن الأول) لعام ٢٠٢٠ دون مسوغ قانوني، إضافة الى عدم صرف مستحقات ورواتب البيشمركة رغم إدراجها ضمن تخصيصات وزارة الدفاع في إطار جداول النفقات السيادية المرفقة بقوانين الموازنة السنوية.

المرفق رقم (١٣)

حكومة اقليم كوردستان ـ العراق رئيس الوزراء

حکومهتی ههریمی کوردستان ـ عیراق سهروّك وهزیران

دولة الرئيس ..

ان طريقة تمرير قانون تمويل العجز المالي لعام ٢٠٠٠ من قبل مجلس النواب العراقي وملاحظاتنا الدستورية الجدية على هذا القانون، باقراره دون مشاركة الكتل الكردستانية يعتبر انتهاكا لمباديء التوازن والشراكة والتو افق التي ركز عليها الدستور، نرى بأن الإقليم كان ولايزال على إستعداد تام للوفاء بإلتزاماته النفطية والمالية، وفي مقابل ذلك يستحق أن يسدد للإقليم كامل حقوقه المالية.

بناء على ما ذكرناه، نود أن نؤكد موقف حكومة الإقليم الثابت ورؤيتها للوصول الى إتفاق يستند الى أحكام الدستور في ضوء مشروع قانون الموازنة العامة الإتحادية لسنة ٢٠٢١ والذي سبق وأن بينًا ذلك بموجب كتبنا المرقمة (١٨٣٩) في ١٠٢٠/١٠، و(٣٧٩) في ٢٠٢٠/١، ووسالتنا الخاصة الى دولتكم في شهر آيار ٢٠٢٠، وفي الوقت الحاضر نرى بأنه من الضروري الإيعاز الى وزارة المالية الإتحادية بصرف إستحقاقات الإقليم للأشهر المشار إلها أعلاه حسب ما جاء في الإتفاق المشترك بتاريخ ٢٠٢٠/٨/١٠.

مع فائق التقدير.

مسرور بارزاني رئيس الوزراء